

## قرار رئيس الجمهورية

بتعيين وكلاء للنائب العام لدى المحاكم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بنظام القضاء والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٢ في شأن استقلال القضاء

والقوانين المعدلة له ؛

## قرر :

مادة ١ - عين وكلاء للنائب العام كل من مساعدي النيابة

الأساتذة :

عز العرب عبد اللاه قاسم .

محمد بهاء الدين محمد عبد العليم .

محمد عبد العزيز حافظ .

عبد الكريم حسن عبد الحافظ

فاروق هلى وشاحى .

منير صبرى أحمد صبرى .

أحمد جبر ابراهيم جلال .

قلمرى يوسف دميان .

الأمير تادرس ميخائيل بشارة ؛

عادل فكرى عبد الحافظ فكرى .

طاهر محمود حسن .

هوفى رزق الله برسوم

مرزوق فكرى عبد الله فكرى .

ميشيل رياض مقار .

على عبد الحكيم محمود عماره .

محمد كمال حسن .

سعيد محمود السيد عبد الله .

جمال محمود عبد الله .

فرج ميخائيل شيمان .

أمين مرسى صادق .

عبد العزيز أسعد عبد الحميد خضر .

مصطفى أحمد مختار .

محمد عزت الأنور أحمد زيدان أبو العلا .

جمال عبد الحليم حسن .

هلال عبد الرحمن غنيم .

عبد المنعم رشدى عبد الحميد محمود رشدى

محمد فرج أحمد محرم فرج .

محمد نهاد عسقلانى .

محمود بهى الدين عبد الله محمد .

رياض محمد اسماعيل .

عبد الحميد محمد أبو علم .

حسين محمود عطا .

فؤاد سعيد محمد الفيومى .

مصطفى على على بدوان .

عبد القادر اسماعيل صبرى .

السيد حسن محمد .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من

أول سبتمبر سنة ١٩٥٦ م

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣٧٦ (١٠ سبتمبر سنة ١٩٥٦)

جمال عبد الناصر